

ضبط أسعار منتوجات النفط

قرار من وزيرى الاقتصاد الوطنى والمالية مؤرخ فى 13 فيفري 1992 يتعلق بضبط تركيب وسير اللجنة المكلفة بضبط أسعار بيع النفط الخام الراجع للدولة لمعامل التكرير وأسعار بيع منتوجات النفط الجاهزة من طرف الموردين وعند خروجها من معامل التكرير.

ان وزيرى الاقتصاد الوطنى والمالية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 45 لسنة 1991 المؤرخ فى غرة جويلية 1991 المتعلق بمنتوجات النفط.

وعلى قرار وزير الدولة المكلف بالاقتصاد الوطنى المؤرخ فى 25 أكتوبر 1970 المتعلق بضبط تركيب وتسيير اللجنة المكلفة بضبط أسعار تسلم من معامل التكرير لمنتوجات النفط.

قرر ما يأتى :

الفصل الاول - تتولى اللجنة المنصوص عليها بالفصل 17 من القانون المشار اليه اعلاه عدد 45 لسنة 1991 المؤرخ فى غرة جويلية 1991 مهمة ضبط أسعار بيع النفط الخام الراجع للدولة لمعامل التكرير وأسعار بيع منتوجات النفط الجاهزة المستوردة او عند خروجها من معامل التكرير.

الفصل 5 - تدرج مداوات ومقررات اللجنة بمحاضر جلسات يعضيها رئيس اللجنة وكاتبها.

الفصل 6 - يتم اعلام المعنيين بالامر بالاسعار المضبوطة بواسطة قرار داخلي مشترك من وزيرى المالية والاقتصاد الوطنى. يحدد هذا القرار الاجراءات التطبيقية للاسعار الجديدة.

الفصل 7 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمى للجمهورية التونسية ويدخل حيز التنفيذ بداية من 9 جانفى 1992.

الفصل 8 - ألغيت كل الاحكام السابقة المخالفة لهذا القرار وذات صلة القرار المؤرخ في 25 أكتوبر 1970.

تونس في 13 فيفري 1992

وزير الاقتصاد الوطنى

الصادق رابح

وزير المالية

محمد الغنوشى

اطلع عليه

الوزير الاول

حامد القروى

الفصل 2 - تتركب اللجنة المشار اليها بالفصل الاول من هذا القرار كما يلي :

- ممثل عن الوزير المكلف بالاقتصاد الوطنى : رئيس.

- ممثل عن الوزير المكلف بالمالية.

- ممثل عن الوزير المكلف بالتخطيط.

- المدير العام للطاقة او ممثله.

- المدير العام للتجارة او ممثله.

- المدير العام للصناعة او ممثله.

- الرئيس المدير العام للشركة التونسية لصناعات التكرير او ممثله.

- الرئيس المدير العام للمؤسسة التونسية للانشطة البترولية او ممثله

- يمكن للجنة ان تستدعى قصد الاستشارة كل شخص ذو كفاءة في ميدان الطاقة.

- يتولى كتابة اللجنة الادارة العامة للطاقة.

الفصل 3 - تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها.

الفصل 4 - تتخذ مقررات اللجنة المتعلقة بتحديد اسعار بيع النفط الخام

لمعامل التكرير واسعار بيع منتوجات النفط الجاهزة للمتزودين المباشرين

باغلبية اصوات الاعضاء الحاضرين وفي صورة تعادل الاصوات يرجح صوت الرئيس.